



مرقص للوكالة الوطنية: هدف الصمت الانتخابي هو الموازنة بين الأطراف المتنافسين

وطنية - أوضح رئيس مؤسسة "جوستيسيا" المحامي بالاستئناف بول مرقص لمندوبة "الوكالة الوطنية للإعلام" لينا غانم، أن "الصمت الانتخابي الذي نصت عليه المادة 78 من القانون يبدأ من الساعة صفر من اليوم السابق للعملية الانتخابية ولغاية إقفال صناديق الاقتراع، ويحظر خلال هذه الفترة على كل وسائل الإعلام بث أو اعلان أو دعاية أو نداء انتخابي مباشر، باستثناء ما يصعب تفاديه من صوت أو صورة خلال التغطية المباشرة لمجريات العملية الانتخابية."

وقال: "في يوم الاقتراع تقتصر التغطية على نقل العملية الانتخابية ليس الا، أما اذا رصدت انتهاكات او مخالفات خلال هذا اليوم فليس هناك ما يمنع وسائل الاعلام من نقلها والتحدث عنها خلال عملية النقل أيضا."

وهل تسري المادة 78 على انتخابات غير المقيمين كما يحدث اليوم وبعد غد الأحد، أجاب: "نعم، لأن الهدف من هذا التدبير هو الموازنة بين الأطراف المتنافسين وخلق مناخ هادئ يسمح للناخب، سواء كان مقيما أو مغتربا، بممارسة حقه الانتخابي من خلال اتخاذ القرار الصائب باختيار ممثليه."